مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دور الانعقاد العادي الأول

قطاع اللجان

لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

التقرير (4)

التاريـــخ: 24 جمادى الأولى 1444هـ
الموافق: 18 ديـسمبـــــر 2022 م

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير **الرابع** للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن:

1- الاقتراح بقانون بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين.
2- الاقتراح بقانون بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين.

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس اللجنة
شعيب شباب المويزري

قدم التقرير بعد توزيع الجدول
يدرج في جدول اعمال الجلسة المناوبة
ويوزع على السادة الاعضاء

١٨/١٢/٢٠٢٢

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

فهـــرس المرفقـــات

م	الموضـــــــوع	الصفحة
1	تقـرير اللجنة رقم (4)	6-1
2	القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية	9-7
3	الجـــدول المقـــارن	16-10
4	الاقـــتراح بقانـــون الأول	24-17
5	الاقتراح بقانون الثاني	28-25

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ :24 جمادى الأولى 1444هـ
الموافـــق: 18 ديـسمبـــــــر 2022م

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير الرابع

للجنة الشؤون المالية والاقتصادية

عـــــــن

- **الاقتراح بقانون الأول بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين، المقدم من السيد العضو/ صالح أحمد عاشور (تاريخ الاحالة 2022/12/12).**
- **الاقتراح بقانون الثاني بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين المقدم من السادة الأعضاء/ محمد براك المطير، عبدالله فهاد العنزي، د. عادل جاسم الدمخي، محمد هايف المطيري، فارس سعد العتيبي (تاريخ الاحالة 2022/12/11).**

أحال السـيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشـؤون المالية والاقتصـادية الاقتراحين بقانونين المشـار إليهما حسـب تواريخ الإحالة المبينة قرين كل منهما.، وذلك لدراسـتهما وتقديم تقرير بشـــأنهما إلى مجلس الأمة، وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعين بتاريخ 2022/12/12م، و2022/12/15، حضر جانباً منهما:

*** بنـــك الكويت المركـــزي**

- السيدة/ ســـحر عبدالعزيز الرميح — نائب محافظ بنك الكويت المركزي
- السيد/ د. محمد بـدر الخميـــس — مديـر إدارة الرقابـة المكتبيـــــة

الهدف من الاقتراحين بقانونين:

يهدف الاقتراح الأول لتحرير المواطنين من الأعباء المالية المرتبطة بالقروض والفوائد المترتبة عليها، وذلك من خلال شراء الدولة لهذه القروض على أن يتم تسديدها بقيمة علاوة غلاء المعيشة التي حددها القانون بـ 120 د.ك.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

أما الاقتراح الثاني فإن أهم مايهدف إليه هو:

1- تقوم البنوك وشركات التمويل بجدولة القروض الاستهلاكية للمواطنين على أن تسدد على 12 سنة مع فترة سماح ودون فوائد.
2- السماح للبنوك الإسلامية بجدولة أصل قروض المواطنين والتنازل عن الأرباح المحققة.
3- أن تقوم الدولة بالتنازل عن فوائد ودائعها والمؤسسات التابعة للهيئة العامة للاستثمار والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومؤسسة البترول الكويتية مقابل إلغاء الفوائد الربوية عن القروض الاستهلاكية للمواطنين وإعادة جدولة أصل الدين لسنتي سماح وعشر سنوات بأقساط شهرية ودون فوائد.
4- منع البنوك وشركات الاستثمار من منح قروض بفوائد.
5- جواز تمويل احتياجات المواطنين وفقاً لنظام المعاملات الإسلامية.

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية:

رأت اللجنة أن فكرة الاقتراح بقانون الأول لا تثور حولها شبهة مخالفة لأحكام الدستور.

رأي البنك المركزي:

أوضح البنك المركزي أنه حسب بيانات محفظة القروض فهناك 515 ألف مقترض باجمالي 14,6 مليار دينار كويتي، وأنه وفقاً لبيانات شركة شبكة المعلومات الائتمانية CiNet فإن نسبة التعثر في سداد الأقساط المترتبة على القروض حوالي 2.5% ، و معدل الانضباط في السداد عالي.

وبين البنك أنه أخذ نهج سباق من ناحية الرقابة، وتفصيل وشرح عملية الاقتراض للعميل الذي يريد أن يقترض بشفافية عالية.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

أما بالنسبة للاقتراحين المقدمين فأمامنا فرضيتان :

- الأولى: سداد القروض من الاحتياطي العام للدولة، ولا يمكن العمل بهذه الفرضية لما تحمله من كلفة عالية على الدولة، إضافةً إلى عدم توفر السيولة في الاحتياطي العام.
- الثانية: سداد هذه القروض عن طريق اقتراض الدولة بفائدة قدرها 5% على اجمالي القروض، ويتم التسديد للجهه المانحة لقرض الدولة بقسط شهري بقيمة 98 مليون دينار خلال 20 سنة. أما المواطنين المقترضين فسيقومون بسداد ما تبقى من أصل الدين ودون فوائد للدولة على دفعات شهرية بمقدار 120 دينار، وعليه ستمتد فترة السداد للبعض لتصل إلى 81 سنة.

بالإضافة إلى أنه لا يمكن العمل بالفرضية الثانية خاصةً و أن أداة الدين العام معطلة لعدم إقرار مشروع القانون بالإذن للحكومة بعقد قروض عامة وعمليات تمويل من الأسواق المحلية والعالمية.

رأي اللجنة:

رأت اللجنة أن الاقتراحين بقانونين يصبان في نفس الهدف، وهو إسقاط فوائد القروض، لذا تمت إعادة صياغة الاقتراحين بقانونين للتوصل لقانون يساهم ويحرص على تخفيف أعباء المواطنين المقترضين، وإسقاط فوائد القروض التي أصبحت عبء ثقيل على كاهلهم.

وعليه قررت اللجنة التالي:

1- تقوم الدولة بشراء قروض المواطنين المستحقة حتى تاريخ 2022/12/1، واسقاط فوائدها عن المواطنين.
2- يتم السداد بعد سنة سماح وعلى دفعات شهرية.
3- يكون السداد من خلال استقطاع علاوة غلاء المعيشة أو بمقدار 120 دينار كويتي.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

4- تم إضافة نص (أو بمقدار 120 دينار) وذلك لوجود بعض العملاء المقترضين الذين ليس لهم علاوة غلاء المعيشة.
5- تكون الاستفادة من هذا القانون اختيارياً لمن يرغب من المقترضين الاستمرار في السداد وفق وضعه الحالي.

التصويت:

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بأغلبية آراء أعضائها الحاضرين (5 موافق_ 2 غير موافق) على الاقتراح بقانون بشأن إسقاط فوائد القروض على المواطنين، وذلك كما هو موضح بالجدول المقارن.

وانبنى رأي الأقلية على التكلفة المالية العالية التي ستتحملها الدولة، إضافةً إلى الحاجة للمزيد من الوقت لدراسة هذه الاقتراحات.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

مقرر اللجنة
صالح أحمد عاشور

المرفقات:
- **القانون ومذكرته الايضاحية**
- **الجدول المقارن**
- **نسخة من الاقتراحات بقوانين**

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

المرفقـــات:

- القانون كما انتهت إليه اللجنـــة ومذكرته الايضاحيـــة
- الجـــدول المقـــارن
- الاقتـــراحين بقانونين

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (1)

القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الايضاحية

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

اقتراح بقانون
بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية،
- وعلى القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

المادة (1)

تقوم الدولة بشراء القروض الاستهلاكية والمقسطة والشخصية المستحقة حتى تاريخ 2022/12/1 على المواطنين والمقدمة من البنوك وشركات التمويل الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي، على أن يتم السداد بعد سنة سماح، وعلى دفعات شهرية لما تبقى من أصل الدين ودون فوائد، من خلال علاوة غلاء المعيشة أو بمقدار 120 دينار.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المادة (2)

تكون الاستفادة من أحكام هذا القانون بناءً على رغبة المقترض، ووفقاً لما يحدده البنك المركزي من ضوابط وإجراءات.

المادة (3)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

ولي العهد
مشعل الأحمد الصباح

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين

تسبب ارتفاع قيمة القروض وعدد المقترضين من الكويتيين بضغط كبير على مداخيلهم الشهرية، وأصبح التزامهم بأداء الأقساط الشهرية عبئاً ثقيلاً عليهم في ظل الارتفاع في الأسعار والازدياد المستمر في نسب التضخم الأمر الذي يقتضي الإلتفات إلى مراعاة ظروف وأوضاع المقترضين المالية.

وقد جاء في المادة الأولى إلزام الدولة بشراء القروض الاستهلاكية والمقسطة والشخصية المستحقة حتى تاريخ 1\12\ 2022 لكل مواطن، والمقدمة من البنوك وشركات التمويل الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي، على أن يتم تسديد أصل القرض بدون فوائد، وعلى دفعات شهرية من خلال علاوة غلاء المعيشة أو بمقدار 120 دينار. بالنسبة لمن لديه علاوة غلاء المعيشة من المقترضين وذلك لكي يكون القانون شاملاً للجميع، وقد منح القانون مدة سنة سماح.

وجاء في المادة الثانية أن الاستفادة من هذا القانون اختيارياً لمن يرغب من المقترضين، وذلك مراعاةً لرغبة بعض المقترضين بالاستمرار في السداد دون أن يتلزم بهذا القانون.

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (2)

الجدول المقارن

2/13/23, 5:57 PM

جـــدول مقـــارن عـــن:

1- اقتراح بقانون بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين المقدم من السيد العضو/ صالح أحمد عاشور المحال بتاريخ 2022/12/12.

2- اقتراح بقانون بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين المقدم من السادة الأعضاء / محمد براك المطير، عبدالله فهاد العنزي، د. عادل جاسم الدمخي، محمد هايف المطيري، فارس سعد العتيبي المحال بتاريخ 2022/12/11.

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
اقتراح بقانون بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	**اقتراح بقانون بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى الأمر الأميري رقم (61) لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له، - وعلى المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية المعدل بالقانون رقم (5) لسنة 1982، - وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، - وعلى القانون رقم (51) لسنة 2010 بشأن إنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار المعدل بالقانونين رقمي (28) لسنة 2014، (6) لسنة 2020، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	**اقتراح بقانون بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية، - وعلى القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه	

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\6275F73983EF4EFAAF474B41AD2670A6.pdf

2/13/23, 5:57 PM

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الأولى تقوم الدولة بشراء القروض الاستهلاكية والمقسطة والشخصية المستحقة على المواطنين على أن يتم سداد ما قامت الدولة بشرائه من خلال علاوة غلاء المعيشة التي يتم تقديمها شهرياً لكل مواطن لحين الانتهاء من سداد قيمة القرض، على أن يكون السداد بحد أقصى مائة وعشرون دينار.	**(المادة الأولى)** تقوم البنوك وشركات التمويل الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي بجدولة القروض الاستهلاكية للمواطنين حتى تاريخ 31 يناير 2021، وتسدد على اثنتي عشرة سنة على أن يبدأ السداد في بداية السنة الثالثة بعد سنتي سماح وعلى دفعات شهرية لما تبقى من أصل الدين ودون فوائد، نظير ما تم إيداعه من مبالغ نقدية لدى البنوك من قبل الهيئة العامة للاستثمار ومؤسسة البترول الكويتية والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. كما يجوز للبنوك الإسلامية جدولة أصل قروض المواطنين الاستهلاكية مع التنازل عن الأرباح المحققة، وذلك وفقا لقواعد الجدولة ذاتها المشار إليها في الفترة السابقة على أن تقوم الدولة بإيداع قيمة أصل هذه القروض لدى البنوك الإسلامية بصفة وديعة دون أرباح.	**(المادة الأولى)** تقوم الدولة بشراء القروض الاستهلاكية والمقسطة والشخصية المستحقة حتى تاريخ 2022/12/1 على المواطنين والمقدمة من البنوك وشركات التمويل الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي، على أن يتم السداد بعد سنة سماح، وعلى دفعات شهرية لما تبقى من أصل الدين ودون فوائد، من خلال علاوة غلاء المعيشة أو بمقدار 120 دينار.	تمت إعادة صياغة المادة الأولى في المقترحين المقدمين، وذلك بـ: أ- تحديد تاريخ لتشمل القروض الممنوحة حتى 2022-12-1 ب- منح فترة سماح سنة ج- يكون السداد من خلال استقطاع علاوة غلاء المعيشة د- تم إضافة نص (أو بمقدار 120 دينار) وذلك لوجود بعض العملاء المقترضين الذين ليس لهم علاوة غلاء المعيشة. التصويت بموافقة أغلبية الأعضاء الحاضرين (5-2) وانبنى رأي الأقلية على التكلفة المالية العالية التي ستتحملها الدولة ، والحاجة للمزيد من الوقت لدراسة هذه الاقتراحات.

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\6275F73983EF4EFAAF474B41AD2670A6.pdf

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الثانية يستمر صرف علاوة غلاء المعيشة لكل مواطن لا يوجد قرض عليه.			لا حاجة لهذه المادة وذلك لأن علاوة غلاء المعيشة تصرف بالأساس للمواطنين وفق القانون.

ملاحظات	ما انتهت اليه اللجنة	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الأول
أضافت اللجنة هذه المادة حتى تكون الاستفادة من هذا القانون والدخول فيه اختيارياً.	**المادة الثانية** تكون الاستفادة من أحكام هذا القانون بناءً على رغبة المقترض، ووفقاً لما يحدده البنك المركزي من ضوابط وإجراءات.		
التصويت بموافقة أغلبية الأعضاء الحاضرين (5-2) وانبنى رأي الأقلية على التكلفة المالية العالية التي ستتحملها الدولة ، والحاجة للمزيد من الوقت لدراسة هذه الاقتراحات.			

2/13/23, 5:57 PM

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
	(المادة الثانية) لا تحتسب أي فوائد لودائع المؤسسات الحكومية، وتقوم الدولة بتعويض الأرباح المفقودة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في نهاية كل سنة مالية عما يعادل نسبة أرباحها السنوية على أصولها. **(المادة الثالثة)** تقوم البنوك وحسب تعليمات بنك الكويت المركزي للشركات التي منحت للمواطنين قروضاً استهلاكية قرضاً حسناً دون فوائد ربوية يعادل أصل قروض المواطنين الاستهلاكية المحددة في هذا القانون، مقابل إعادة جدولتها وفق هذا القانون. **(المادة الرابعة)** يحظر على البنوك وشركات الاستثمار الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي منح القروض للمواطنين بفوائد مع جواز تمويل احتياجات المواطنين وفقاً لنظام المعاملات الإسلامية.		

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\6275F73983EF4EFAAF474B41AD2670A6.pdf

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
	(المادة الخامسة) يجوز لكل مواطن حصل على قروض استهلاكية جدولة القروض المبينة في المادة السابقة. **(المادة السادسة)** تعاد تسوية أوضاع المستفيدين من تطبيق أحكام القانون رقم (51) لسنة 2010 المشار إليه ويتم جدولة ما تبقى عليهم وفقاً لأحكام المواد السابقة. **(المادة السابعة)** يصدر بنك الكويت المركزي لائحة تنظيمية لتنفيذ هذا القانون في مدة أقصاها شهران بعد صدور هذا القانون في الجريدة الرسمية.		

2/13/23, 5:57 PM

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الثالثة على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. أمير دولة الكويت نواف الأحمد الصباح	**(المادة الثامنة)** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون. أمير دولة الكويت نواف الأحمد الصباح	**(المادة الثالثة)** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون. ولي العهد مشعل الأحمد الصباح	

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\6275F73983EF4EFAAF474B41AD2670A6.pdf

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (3)

الاقتـــراح بقانـــون الأول

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

الفصل التشريعي السابع عشر

دور الانعقاد العادي الأول

قطاع اللجان

التقرير (27)

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريـــخ: 17 جمادى الأولى 1444هـ

الموافق: 11 ديســـمبر 2022 م

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،

يسرني أن أقدم لكم **التقرير السابع والعشرين** للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

مهند طلال الساير

يدرج على جدول أعمال الجلسة العادية
بحد الجلسة الشؤون المالية والاقتصادية

١٤/١٢/٢٠٢٢م

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ: 17 جمادى الأولى 1444هـ
الموافق: 11 ديســـمبـــر 2022 م

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير السابع والعشرون

للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عـــــن

الاقتراح بقانون بشـأن شـراء القروض المسـتحقة على المواطنين ، المقدم من السـيد العضو / صالح أحمد عاشور.

الإحالـــــة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ 2022/11/7 وذلك لدراسته وتقديم تقريرها بشأنه إلى مجلس الأمة.

اجتماع اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2022/12/7.

موضوع الاقتراح بقانون :

يقضي بقيام الدولة بشراء القروض الاستهلاكية والمقسطة والشخصية المستحقة على المواطنين ، على أن يتم سداد ما قامت الدولة بشرائه من خلال علاوة غلاء المعيشة لحين الانتهاء من سـداد قيمة القرض ، ويسـتمر صـرف علاوة غلاء المعيشـة لكل مواطن غير مقترض.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما جاء في مذكرته الإيضاحية - إلى تخفيف العبء المالي عن كاهل المقترض نتيجة الفوائد التي تحصلها البنوك عن كل قرض ، وذلك مع عدم الإخلال بمبدأ العدالة والمساواة بين المواطنين.

عرض عمل اللجنة:

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة أن فكرة الاقتراح بقانون مستحقة ، ولا تثور حولها شبهة مخالفة أحكام الدستور، ورأت ترك بحث الجوانب الفنية للموضوع إلى اللجنة المختصة.

رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون .

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

د. مبارك حمود الطشه

*** المرفقات: صورة ضوئية من:**

- مرفق رقم (1): الاقتراح بقانون.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

مرفق رقم (1)

نسخة من الاقتراح بقانون

١٥٠/ن/١٥٠

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحيـــة طيبـــة وبعـــد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشـــأن شـــراء القروض المســـتحقة على المواطنين، مشـــفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
صالح أحمد عاشور

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
يوزع على الأعضاء

٢٠٢٢/١١/٧م

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

(المادة الأولى)

تقوم الدولة بشراء القروض الاستهلاكية والمقسطة والشخصية المستحقة على المواطنين على أن يتم سداد ما قامت الدولة بشرائه من خلال علاوة غلاء المعيشة التي يتم تقديمها شهرياً لكل مواطن لحين الانتهاء من سداد قيمة القرض، على أن يكون السداد بحد أقصى مائة وعشرون دينار.

(المادة الثانية)

يستمر صرف علاوة غلاء المعيشة لكل مواطن لا يوجد قرض عليه.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بشأن شراء القروض المستحقة على المواطنين

تقوم البنوك بمختلف أنواعها بتقديم قروض استهلاكية ومقسطة وشخصية لكل مواطن ويترتب على كل قرض وضع فوائد تأخذها البنوك من كل قرض يتم تقديمه مما يتسبب ذلك بزيادة العبء المالي على كاهل المقترض ويجعل مدخوله الشهري قليل جداً ونظراً لزيادة الأعباء المالية على المواطن جاء هذا الاقتراح بشراء القروض على أن يتم تسديدها من خلال علاوة غلاء المعيشة بحسب قيمة القسط الشهري على أن يكون الحد الأقصى للتسديد بقيمة علاوة غلاء المعيشة والتي حددها القانون بمائة وعشرون دينار، وتحقيقاً للعدالة بين المواطنين يتم استمرار صرف العلاوة لمن ليس عليه قرض، وبعد انتهاء التسديد يتم صرف هذه العلاوة.

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (4)

الاقتـــراح بقانـــون الثاني

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

محمد براك المطير

عبدالله فهاد العنزي
عضو مجلس الأمة ②

د.عادل جاسم الدمخي

محمد هايف المطيري
عضو مجلس الأمة

فارس سعد العتيبي

ـ يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة.
ـ يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

٢٠٢٢/١٢/١٨

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

اقتراح بقانون
بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،
- وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية المعدل بالقانون رقم (٥٤) لسنة ١٩٨٢،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١٠ بشأن انشاء صندوق لمعالجة أوضاع المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار المعدل بالقانونين رقمي (٢٨) لسنة ٢٠١٤، (٦) لسنة ٢٠٢٠،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وصدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

تقوم البنوك وشركات التمويل الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي بجدولة القروض الاستهلاكية للمواطنين حتى تاريخ ٣١ يناير ٢٠٢١، وتسدد على اثنتي عشرة سنة على أن يبدأ السداد في بداية السنة الثالثة بعد سنتي سماح وعلى دفعات شهرية لما تبقى من أصل الدين ودون فوائد، نظير ما تم إيداعه من مبالغ نقدية لدى البنوك من قبل الهيئة العامة للاستثمار ومؤسسة البترول الكويتية والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

كما يجوز للبنوك الإسلامية جدولة أصل قروض المواطنين الاستهلاكية مع التنازل عن الأرباح المحققة، وذلك وفقا لقواعد الجدولة ذاتها المشار إليها في الفقرة السابقة على أن تقوم الدولة بإيداع قيمة أصل هذه القروض لدى البنوك الإسلامية بصفة وديعة دون أرباح.

(المادة الثانية)

لا تحتسب أي فوائد لودائع المؤسسات الحكومية، وتقوم الدولة بتعويض الأرباح المفقودة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في نهاية كل سنة مالية عما يعادل نسبة أرباحها السنوية على أصولها.

(المادة الثالثة)

تقدم البنوك وحسب تعليمات بنك الكويت المركزي للشركات التي منحت للمواطنين قروضاً استهلاكية قرضاً حسناً دون فوائد ربوية يعادل أصل قروض المواطنين الاستهلاكية المحددة في هذا القانون مقابل إعادة جدولتها وفق هذا القانون.

(المادة الرابعة)

يحظر على البنوك وشركات الاستثمار الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي منح القروض للمواطنين بفوائد مع جواز تمويل احتياجات المواطنين وفقاً لنظام المعاملات الإسلامية.

(المادة الخامسة)

يجوز لكل مواطن حصل على قروض استهلاكية جدولة القروض المبينة في المادة السابقة.

(المادة السادسة)

تعاد تسوية أوضاع المستفيدين من تطبيق أحكام القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه ويتم جدولة ما تبقى عليهم وفقاً لأحكام المواد السابقة.

(المادة السابعة)

يصدر بنك الكويت المركزي لائحة تنظيمية لتنفيذ هذا القانون في مدة أقصاها شهران بعد صدور هذا القانون في الجريدة الرسمية.

(المادة الثامنة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بشأن إسقاط فوائد القروض عن المواطنين

أثقلت الفوائد الربوية كاهل المواطنين المقترضين بعقود إذعان مع البنوك الربوية، كما زادت نسب الفوائد المتراكمة على الحد القانوني.

وأضيفت الفوائد المتراكمة على أصل الدين عند جدولة قروض المواطنين بما أدى إلى زيادة أصل الدين.

وحيث إن التراخي في الرقابة يحمل الدولة مسئولية هذا الوضع المأساوي للمقترضين، لذلك لزم تدخل الدولة لتنظيم هذه القروض وإلغاء الفوائد الربوية، ومن أجل كل ما سبق نظمت ضوابط وقواعد هذا الاقتراح بقانون في مواد تضع هذه الأهداف موضع التطبيق، بحيث تقوم الدولة بالتنازل عن فوائد ودائعها والمؤسسات التابعة للهيئة العامة للاستثمار والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومؤسسة البترول الكويتية مقابل إلغاء الفوائد الربوية عن القروض الاستهلاكية للمواطنين كما تقوم بإعادة جدولة أصل الدين لسنتي سماح وعشر سنوات بأقساط شهرية ودون فوائد.

28